## الباب الثاني

## المقومات الأساسية للمجتمع الكويتي

**( مادة 7 )**

العدل والحرية والمساواة دعامات المجتمع والتعاون والتراحم صلة وثقى بين المواطنين.

**( مادة 8 )**

تصون الدولة دعامات المجتمع وتكفل الأمن والطمأنينة وتكافؤ الفرص للمواطنين.

**( مادة 9 )**

الأسرة أساس المجتمع قوامها الدين والأخلاق وحب الوطن يحفظ القانون كيانها ويقوي أواصرها ويحمي في ظلها الأمومة والطفولة.

**( مادة 10 )**

ترعى الدولة النشء وتحميه من الاستغلال وتقيه الاهمال الأدبي والجسماني والروحي.

**( مادة 11 )**

تكفل الدولة المعونة للمواطنين في حالة الشيخوخة أو المرض أو العجز عن العمل كما توفر لهم خدمات التأمين الاجتماعي والمعونة الاجتماعية والرعاية الصحية .

**( مادة 12 )**

تصون الدولة التراث الاسلامي والعربي وتسهم في ركب الحضارة الانسانية.

**( مادة 13 )**

التعليم ركن أساسي لتقدم المجتمع تكفله الدولة وترعاه .

**( مادة 14 )**

ترعى الدولة العلوم والآداب والفنون وتشجع البحث العلمي.

**( مادة 15)**

تعنى الدولة بالصحة العامة وبوسائل الوقاية والعلاج من الأمراض والأوبئة.

**( مادة 16 )**

الملكية ورأس المال والعمل مقومات أساسية لكيان الدولة الاجتماعي وللثروة الوطنية وهي جميعا حقوق فردية ذات وظيفة اجتماعية ينظمها القانون .

**( مادة 17 )**

للأموال العامة حرمة وحمايتها واجب على كل مواطن .

**( مادة 18 )**

الملكية الخاصة مصونة فلا يمنع أحد من التصرف في ملكه الا في حدود القانون ولا ينزع عن احد ملكه الا بسبب المنفعة العامة في الاحوال المبينة في القانون وبالكيفية المنصوص عليها فيه وبشرط تعويضه عنه تعويضا عادلا . والميراث حق تحكمه الشريعة الاسلامية .

**( مادة 19 )**

المصادرة العامة للاموال محظورة ولا تكون عقوبة المصادرة الخاصة الا بحكم قضائي في الأحوال المبينة بالقانون.

**( مادة 20 )**

الاقتصاد الوطني أساسه العدالة الاجتماعية وقوامه التعاون العادل بين النشاط العام والنشاط الخاص وهدفه تحقيق التنمية الاقتصادية وزيادة الانتاج ورفع المستوى المعيشة وتحقيق الرخاء للمواطنين وذلك كله في حدود القانون .

**( مادة 21 )**

الثروات الطبيعية جميعها ومواردها كافة ملك الدولة تقوم على حفظها وحسن استغلالها بمراعاة مقتضيات أمن الدولة واقتصادها الوطني .

**( مادة 22 )**

ينظم القانون على أسس اقتصادية مع مراعاة قواعد العدالة الاجتماعية العلاقة بين العمال وأصحاب العمل وعلاقة ملاك العقارات بمستأجريها .

**( مادة 23 )**

تشجع الدولة التعاون والادخار وتشرف على تنظيم الائتمان .

**( مادة 24 )**

العدالة الاجتماعية أساس الضرائب والتكاليف العامة .

**(مادة 25 )**

تكفل الدولة تضامن المجتمع في تحمل الاعباء الناجمة عن الكوارث والمحن العامة وتعويض المصابين بأضرار الحرب أو بسبب تأدية واجباتهم العسكرية.

**( مادة 26 )**

الوظائف العامة خدمة وطنية تناط بالقائمين بها ويستهدف موظفو الدولة في أداء وظائفهم المصلحة العامة .

ولا يولى الأجانب الوظائف العامة إلا في الاحوال التي يبينها القانون .